(ج) شاركت الأمينة العامة لبرنامج رصد ومراقبة المشاركة الديمقراطية في جنوب السودان في الجلسة عن طريق التداول بالفيديو من جوبا. ومثَّل هنغاريا وزير الخارجية والتجارة؛ ومثَّل فييت نام نائب وزير خارجيتها. وتكلّم ممثل كندا باسم مجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن؛ وتكلّمت ممثلة النرويج باسم بلدان الشمال الأوروبي؛ وتكلم ممثل وفد الاتحاد الأوروبي باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وكذلك باسم ألبانيا، وأوكرانيا، والبوسنة والهرسك، وتركيا، والجبل الأسود، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، وصربيا، ومقدونيا الشمالية.

(د) إثيوبيا، والأرجنتين، والأردن، وأستراليا، وإستونيا، وإسرائيل، وإكوادور، وأوروغواي، وأوكرانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، وباكستان، والبرازيل، والبرتغال، وبنغلاديش، وتايلند، وجمهورية كوريا، وجيبوتي، ورواندا، ورومانيا، والسلفادور، وسلوفاكيا، والسنغال، والسودان، وغواتيمالا، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، وفيجي، وفييت نام، وكازاخستان، وكمبوديا، وكندا، وماليزيا، ومصر، والمغرب، والنرويج، ونيبال، والهند، وهولندا، واليابان.

(هـ) مثَّل إندونيسيا (رئيس المجلس) وزيرة خارجيتها.

(و) لم يُدل ممثل رواندا ببيان. ومثَّل أوكرانيا نائب وزير خارجيتها. وتكلّم ممثل النرويج باسم بلدان الشمال الأوروبي؛ وتكلم ممثّل جمهورية فنزويلا البوليفارية باسم حركة عدم الانحياز؛ وتكلم ممثل تايلند باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا.

(ز) تكلم رئيس وفد الاتحاد الأوروبي باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وكذلك باسم ألبانيا، وأوكرانيا، والبوسنة والهرسك، وجمهورية مولدوفا، وصربيا، ومقدونيا الشمالية.

(ح) إثيوبيا، وأوروغواي، وباكستان، وبنغلاديش، ورواندا، ومصر.

(ط) تكلم ممثل كوت ديفوار أيضا باسم جنوب أفريقيا وغينيا الاستوائية.

(ي) إثيوبيا، وإيطاليا، وباكستان، وبنغلاديش، وجمهورية تنزانيا المتحدة، ورواندا، والسنغال، وسيراليون، وفيجي، وكندا، ومصر، والمغرب، ونيبال، والهند.

(ك) شاركت في الجلسة مستشارة عمدة الدائرة الثالثة في بانغي عن طريق التداول بالفيديو من بانغي.

27 - الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

في عام 2019، عقد المجلس جلستين متصلتين بعمل الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين[541]. واتخذت الجلستان شكل مناقشات ولم يتخذ المجلس أي قرارات في إطار هذا البند في عام 2019[542]. ويرد مزيد من المعلومات عن تينك الجلستين، بما في ذلك عن المشاركين والمتكلمين، في الجدول أدناه.

وفي 17 تموز/يوليه 2019، استمع المجلس إلى الإحاطة نصف السنوية الأولى التي قدمها رئيس الآلية والمدعي العام فيها[543]، والتي عرضا فيها تقريرهما المرحلي عن عمل الآلية، المقدم عملا بالفقرة 16 من قرار المجلس 1966 (2010)[544]. وفي الجلسة، أبرز رئيس الآلية والمدعي العام التطورات الإيجابية في قضيتي *كارادزيتش* و*ملاديتش*، وأكدا التزامهما بالاختتام الفعال وفي حينه للإجراءات القضائية في فرعي الآلية في أروشا ولاهاي. وتطرق الرئيس أيضا إلى دوره في إدارة المسائل اللاحقة للإدانة، مثل إنفاذ الأحكام وحماية حقوق المحتجزين، التي كانت تولى، كما لاحظ، قدرا أقل من الاهتمام. وسلط المدعي العام الضوء على التحديات التي يواجهها مكتبه لجهة تعاون الدول، بما في ذلك البحث عن الفارين عبر الحدود الوطنية. وأعرب أيضا عن قلقه إزاء استمرار الاتجاهات في إنكار الإبادة الجماعية وفي تمجيد مجرمي الحرب. وناقش المجلس التقدم الذي أحرزته الآلية خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وسلط متكلمون عدة الضوء على إغلاق قضية *المدعي العام ضد رادوفان كارادزيتش* في لاهاي في 20 آذار/مارس

(541) في مذكرة من رئيس المجلس مؤرخة 2 شباط/فبراير 2018 (S/2018/90)، وافق المجلس على أن المسائل المتعلقة بالآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، التي أُنشئت بموجب القرار 1966 (2010)، سيُنظر فيها في إطار بند بعنوان "الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين"، والذي سينظر المجلس في إطاره أيضا من الآن فصاعدا في المسائل المتصلة بالبندين المعنونين "المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام 1991" و "المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين 1 كانون الثاني/يناير و 31 كانون الأول/ديسمبر 1994". لمزيد من المعلومات عن ولاية المحكمتين، انظر الجزء التاسع، القسم الرابع.

(542) لمزيد من المعلومات عن شكل الجلسات، انظر الجزء الثاني، القسم الأول.

(543) انظر S/PV.8576.

(544) انظر S/2019/417، المرفق.

2019[545]. وأعرب بعض أعضاء المجلس أيضا عن تأييدهم لالتزام رئيس الآلية والمدعي العام فيها بدرس طلبات الإفراج المبكر عن الأشخاص المدانين على نحو أفضل، وفقا للتوصية الواردة في الفقرة 10 من القرار 2422 (2018)[546]. وفي ما يتعلق بالتحديات التي تعترض تنفيذ ولاية الآلية، حث معظمُ أعضاء المجلس الدولَ على تكثيف التعاون مع الآلية، لا سيما في ما يتعلق بالفارين الثمانية المتبقين الذين أصدرت المحكمة الجنائية الدولية لرواندا لوائح اتهام في حقهم ويُشتبه في أنهم فارين، على النحو المبين في الفقرة 10 من القرار 1966 (2010) والفقرة 4 من القرار 2422 (2018)[547]. وفي تكرار لما قاله المدعي العام، أعرب بعض أعضاء المجلس عن قلقهم إزاء استمرار إنكار جرائم الحرب والإبادة الجماعية وتمجيد مجرمي الحرب[548].

وفي 11 كانون الأول/ديسمبر 2019، استمع المجلس إلى الإحاطة نصف السنوية الثانية التي قدمها رئيس الآلية والمدعي العام فيها[549]. وفي الجلسة، قدم الرئيس والمدعي العام مستجدات التطورات الرئيسية المتعلقة بالنشاط القضائي في أروشا ولاهاي، وأكدا مجددا التزامهما باحترام المهل من أجل إغلاق معظم الدعاوى القضائية للآلية بحلول نهاية عام 2020. وركزا أيضا على ضرورة زيادة التعاون من جانب الدول الأعضاء في ما يتعلق بإنفاذ الأحكام، والبحث عن الفارين الثمانية المتبقين الذين أصدرت المحكمة الجنائية الدولية لرواندا لوائح اتهام في حقهم، وإلقاء القبض عليهم، كما ركزا على إيجاد حل دائم للأشخاص التسعة الذين برّأت المحكمة ساحتهم أو أفرجت عنهم، وعلى دعم احتياجات الآلية من الميزانية. ورحب أعضاء المجلس بالجهود التي بذلتها الآلية في التقيد بالمهل، وبمجمل التقدم الذي أحرزته الآلية من حيث أفضل الممارسات خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وأثنى أعضاء المجلس بشكل أكثر تحديدا على الجهود التي بذلها الرئيس لتنسيق الممارسات والإجراءات عبر الفرعين، على نحو ما أوصى به مكتب خدمات الرقابة الداخلية[550] في السابق، وكُرر تأكيده في الفقرة 8 من القرار 2422 (2018)، من أجل مواصلة تعزيز الكفاءة والشفافية في أساليب عمل الآلية. وواصل بعض أعضاء المجلس الترحيب بالتغييرات في الممارسة التي اتّبعها الرئيس للبت في طلبات الإفراج المبكر عن المدانين، وكذلك تحديث الدليل العملي لإجراءات البت في طلبات العفو عن المحكوم عليهم في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، أو المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة أو الآلية أو تخفيف الأحكام الصادرة في حقهم أو الإفراج عنهم قبل انتهاء فترة العقوبة[551]. وأعرب ممثل الجمهورية الدومينيكية عن قلقه إزاء عدم وضع أنظمة محددة في هذا الصدد حتى الآن تسمح بمشاركة الضحايا والدول أو المجتمعات المتضررة. وواصل معظم أعضاء المجلس الدعوة إلى تحسين التعاون والمساعدة من جانب الدول الأعضاء مع الآلية، بما في ذلك تقديم التمويل الكافي والدعم السياسي لضمان نجاحها. ودعا بعض المتكلمين على وجه التحديد إلى إدخال تحسينات على التعاون القضائي بين دول يوغوسلافيا السابقة في البحث عن مرتكبي جرائم الحرب وإلقاء القبض عليهم وفي معالجة القضايا من قبل المحاكم الوطنية[552]. وفي هذا السياق، واصل المتكلمون الإعراب عن أسفهم لعودة إنكار جرائم الحرب وإجراء مراجعة للتاريخ في يوغوسلافيا السابقة ورواندا[553].

وإضافة إلى ذلك، وخلال الفترة المشمولة بالاستعراض، أخذ المجلس علما باعتزام الأمين العام تعيين القضاة المرشحين لملء الشواغر الناجمة عن استقالة قاضيين من الآلية[554].

(545) انظر S/PV.8576 (فرنسا، والكويت، والولايات المتحدة، وبلجيكا، والمملكة المتحدة، والجمهورية الدومينيكية، وكرواتيا)

(546) المرجع نفسه (بيرو، وكوت ديفوار، وفرنسا، وبولندا، والكويت، والولايات المتحدة، وبلجيكا، والصين، وغينيا الاستوائية).

(547) المرجع نفسه (كوت ديفوار، وفرنسا، وإندونيسيا، وبولندا، وألمانيا، والكويت، والولايات المتحدة، وبلجيكا، والمملكة المتحدة، والجمهورية الدومينيكية، وغينيا الاستوائية).

(548) المرجع نفسه، (فرنسا وألمانيا وبلجيكا والمملكة المتحدة).

(549) انظر S/PV.8681.

(550) انظر S/2018/206.

(551) انظر S/PV.8681 (الصين، وفرنسا، وبلجيكا، وكوت ديفوار، وغينيا الاستوائية).

(552) المرجع نفسه، (بولندا وبلجيكا والمملكة المتحدة وكوت ديفوار).

(553) المرجع نفسه، (بولندا وفرنسا وبلجيكا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة).

(554) انظر S/2019/107 و S/2019/108 و S/2019/999 و S/2019/1000. لمزيد من المعلومات عن الإجراءات التي يتخذها المجلس في ما يتعلق بقضاة الآلية، انظر الجزء الرابع، القسم أولا-دال، والجزء التاسع، القسم الرابع.

الجلسات: الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

محضر الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة 37	الدعوات عملاً بالمادة 39 وغيرها	المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون – المعارضون – الممتنعون)
S/PV.8576 17 تموز/يوليه 2019	رسالة مؤرخة 20 أيار/مايو 2019 موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين (S/2019/417)		البوسنة والهرسك، رواندا، صربيا، كرواتيا	رئيس الآلية، المدعي العام للآلية	جميع أعضاء المجلس، جميع المدعوّين[أ]	
S/PV.8681 11 كانون الأول/ديسمبر 2019	مذكرة من الأمين العام بشأن الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين (S/2019/622) رسالة مؤرخة 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2019 موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الآلية (S/2019/888)		البوسنة والهرسك، صربيا، كرواتيا	رئيس الآلية، المدعي العام للآلية	جميع أعضاء المجلس، جميع المدعوّين[ب]	

(أ) مثّل كرواتيا وزير الدولة للشؤون السياسية؛ ومثّل صربيا وزير العدل.

(ب) مثّل صربيا مساعد وزير العدل.

28 - الأطفال والنزاع المسلح

في عام 2019، عقد المجلس جلسة واحدة حول البند المعنون "الأطفال والنزاع المسلح"، اتخذت شكل مناقشة مفتوحة[555]. لم يتخذ المجلس أي مقررات في إطار هذا البند خلال الفترة قيد الاستعراض. ويرد في الجدول أدناه مزيد من المعلومات عن الجلسة، بما فيها معلومات عن المشاركين والمتكلمين.

وفي 2 آب/أغسطس 2019، عقد المجلس مناقشة مفتوحة بمبادرةٍ من بولندا، التي كانت تتولى الرئاسة خلال ذاك الشهر[556]. واستمع المجلس في تلك الجلسة إلى إحاطات قدمتها الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح والمديرة التنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)، وسفيرة اليونيسف في كندا، وأخصائي في حماية الطفل[557].

وقدمت الممثلة الخاصة للأمين العام إحاطة إلى المجلس إضافة إلى تقرير الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح لعام 2018[558]. وأشارت الممثلة الخاصة إلى أن 20 سنة قد انقضت على اتخاذ المجلس القرار 1261 (1999)، وهو أول قرار يتعلق بالأطفال والنزاع المسلح، و 10 سنوات على اتخاذ القرار 1882 (2009)، الذي قرر بموجبه زيادة تركيز الولاية التي تُعنى بالأطفال والنزاع المسلح على القتل والتشويه والاغتصاب وغير ذلك من أشكال العنف الجنسي. وقدمت لمحة عامة عن تواصلها مع الأطراف في النزاعات، والذي كانت أبرز نتائجه الملموسة ثلاث خطط عمل جديدة وُقعت مع جهات فاعلة من غير الدول. وأبلغت الممثلة الخاصة المجلس بأنه رغم ارتكاب عدد أقل من الانتهاكات ضد الأطفال في أربع من فئات الانتهاكات الست في عام 2018، فقد سُجلت زيادة في حالات القتل والتشويه، تسببت بنسبة 40 في المائة منها تقريبا ذخائر غير منفجرة، ومستويات مماثلة من العنف الجنسي. وفي ما يتعلق بالتطورات الإيجابية، سلطت الضوء على العدد القياسي من الأطفال الذين استفادوا من المساعدة لإعادة الإدماج وفُصلوا عن الأطراف في النزاع بفضل مشاركة الجهات الفاعلة في مجال الحماية في إطار تنفيذ خطط العمل أو نتيجةً للعمليات السلمية الناشئة. وطلبت الممثلة الخاصة دعم المجلس للعمل مع الأطراف في النزاع من أجل إنهاء الانتهاكات ومنعها وضمان وجود القدرة المطلوبة لحماية الطفل من أجل توفير الدعم اللازم للأطفال المتضررين من النزاع.

وأشارت المديرة التنفيذية لليونيسف إلى أنه، كما ورد في تقرير الأمين العام، وقع 000 24 انتهاك موثق ضد الأطفال في

(555) لمزيد من المعلومات عن شكل الجلسات، انظر الجزء الثاني، القسم الأول.

(556) كان معروضا على المجلس مذكرة مفاهيمية مرفقة برسالة مؤرخة 30 تموز/يوليه 2019 (S/2019/605).

(557) انظر S/PV.8591.

(558) A/73/907-S/2019/509.